

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة وتعديلاته ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٤ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد (٢٤٨) الصادر فى ٢٠١٤/١١/٤ باعتماد المخططات الاستراتيجية العامة لعدد ١٢١ قرية من قرى محافظة الجيزة ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - وزارة الدفاع بكتابها رقم (٥٩٠١٠/د) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ على تعديل قيود الارتفاع بالمخطط الاستراتيجي العام لعدد (٨) قرى من قرى محافظة الجيزة - من بينها قرية غمازة الصغرى - طبقاً للضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ، مع الالتزام بباقي شروط وضوابط الموافقة الصادرة بالكتاب رقم (١٤٥١٧/د) بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ ، وعلى كتاب محافظة الجيزة رقم ١٢٠ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٠ والمتضمن الموافقة على تعديل قيود الارتفاع الواردة بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - وزارة الدفاع وطلب السير في استكمال إجراءات الاعتماد لقرية غمازة الصغرى ؛

وعلى مذكرة الدكتورة المهندسة / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني بشأن طلب تعديل قيود الارتفاعات الخاصة لقرية غمازة الصغرى - محافظة الجيزة ؛

قصر :

(المادة الأولى)

تعديل قيود الارتفاع الواردة بالمخطط الاستراتيجي العام لقرية غمازة الصغرى - مركز الصف محافظة الجيزة ، طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية العامة مع مراعاة الحد الأقصى للارتفاعات ووفقاً للضوابط والشروط الواردة بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - بوزارة الدفاع وذلك على النحو الوارد تفصيلاً بالجدول المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٠٢٣/٦/٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

**بيان قرية عمارة الصفرى - محافظة الجيزة والتي ورد موافقة وزارة الدفاع
(هيئة عمليات القوات المسلحة) على تعديل الحد الأقصى للارتفاعات المسموح بها**

م	المركز	الوحدة المحلية	اسم القرية	رقم وتاريخ كتاب وزارة الدفاع (هيئة عمليات القوات المسلحة)	الحد الأقصى للارتفاع المسموح به
١	الصف	عمارة الصفرى	عمارة الصفرى	(٥٩٠١٠/د بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١)	١٢ متر

المدير العام
إدارة وجه قبلى
م / إيمان نعمان